

قرار رقم ١٦٠ / ٢٠٢٦

إعتماد بعض الاختصاصات الجديدة مستوى الإجازة الفنية  
في معهد التنمية للعلوم والمهن- جب جنين  
للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

إن وزيرة التربية والتعليم العالي،

بناء على المرسوم رقم ٢٠٢٥/٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم رقم ٧٨٨٠ تاريخ ١٩٦٧/٧/٢٥ وتعديلاته (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على المرسوم رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠١٢/٨/٢ (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على القرار رقم ٢٠١١/٦٢ تاريخ ٢٠١١/٣/١٩ وتعديلاته والقرار رقم ٢٠١٢/٣٩٨ تاريخ ٢٠١٢/١١/٨ القاضي بتصنيف معاهد ومدارس التعليم المهني والتقني الفنية الرسمية،

بناء على الكتاب المقدّم من مدير معهد التنمية للعلوم والمهن- جب جنين، المسجل في قلم المديرية العامة للتعليم المهني والتقني تحت الرقم ٦/٩٦٢ تاريخ ٢٠٢٦/٢/٢٤ والمتضمن إعتماد اختصاصات جديدة مستوى الإجازة الفنية في معهد التنمية للعلوم والمهن- جب جنين للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧،

وبناء على اقتراح المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف،

يقرّر ما يلي:

المادة الاولى: تُعتمد في معهد التنمية للعلوم والمهن- جب جنين، اعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧ الاختصاصات التالية:

| الاختصاص                          | الحقل         | المستوى      | الشهادة        |
|-----------------------------------|---------------|--------------|----------------|
| الفنون الزخرفية: الهندسة الداخلية | التعليم الفني | الأطر العليا | الإجازة الفنية |
| العناية التمريضية                 | التعليم الفني | الأطر العليا | الإجازة الفنية |

المادة الثانية: يُبلغ هذا القرار من يلزم، ويُعمل به فور صدوره، شرط عدم ترتّب أية أعباء مالية من جرّائه، ويُنشر على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني %.

٢٠٢٦ أيار ٢١

بيروت في:  
وزيرة التربية والتعليم العالي

ريما كرامي

